

بحار الأنوار

[400] ويمتريه كما يمتري الحالب اللبن من الضرع، قال أبو عبيد: ليس وجه الحديث عندنا على الاختلاف في التأويل، ولكنه على الاختلاف في اللفظ، وهو أن يقرأ الرجل على حرف فيقول الآخر ليس هو هكذا، ولكنه على خلافه، وكلاهما منزل مقروء بهما، فإذا جحد كل واحد منهما قراءة صاحبه لم يؤمن أن يكون يخرج ذلك إلى الكفر، لأنه نفى حرفاً أنزله الله على نبيه. وقيل: إنما جاء هذا في الجدال والمرء في الآيات التي فيها ذكر القدر ونحوه من المعاني، على مذهب أهل الكلام، وأصحاب الأهواء والآراء، دون ما تضمنت من الأحكام، وأبواب الحلال والحرام، لأن ذلك قد جرى بين الصحابة ومن بعدهم من العلماء، وذلك فيما يكون الغرض والباعث عليه ظهور الحق ليتبع دون الغلبة والتعجيز، والله أعلم. وقال: فيه ما أوتي الجدال قوم إلا ضلوا، الجدال مقابلة الحجة بالحجة والمجادلة المناظرة والمخاصمة، والمراد به في الحديث الجدال على الباطل وطلب المغالبة به فأما المجادلة لإظهار الحق فإن ذلك محمود لقوله تعالى: " وجادلهم بالتي هي أحسن " (1). وقال الراغب: الخصم مصدر خصمته أي نازعته خصماً يقال يقال خصمته وخصمته مخاصمة وخصاماً، وأصل المخاصمة أن يتعلق كل واحد بخصم الآخر أي جانبه وأن يجذب كل واحد خصم الجوالق من جانب (2). وأقول: هذه الالفاظ الثلاثة متقاربة المعنى، وقد ورد النهي عن الجميع في الآيات والأخبار، وأكثر ما يستعمل المرء والجدال في المسائل العلمية والمخاصمة في الأمور الدنيوية، وقد يخص المرء بما إذا كان الغرض إظهار الفضل والكمال، والجدال بما إذا كان الغرض تعجيز الخصم وذلته. وقيل: الجدال في المسائل العلمية والمرء أعظم، وقيل: لا يكون المرء إلا

(1) النحل: 125. (2) مفردات غريب القرآن ص

149 (*).